الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

قرار رقم: ١/٤٧٥

تاريخ : ١٩ أيار ٢٠١٤

المعالجة الضريبية للحالات التي تنشأ نتيجة وفاة مكلف من أصحاب المؤسسات الفردية أو المهن غير الملزم أصحابها بالانتساب إلى نقابة لممارستها

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ ٢٠١٤/٢/١٥ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل) لا سيما المواد ٢٩ و٣٨ و١١٥ منه،

بناءً على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ وتعديلاته (قانون الضريبة على القيمة المضافة) لا سيما المادة ٣٥ منه،

بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ وتعديلاته (قانون الإجراءات الضريبية) لا سيما المادة ٣٣ منه،

بناءً على القرار التطبيقي رقم ٤٥٣ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٣ (تحديد دقائق تطبيق قانون الإجراءات الضريبية) لا سيما المواد ٤٨ الى ٥٧ منه،

بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٢٠١٣/١٧٨-٢٠١٤ تاريخ ٢٠١٤/٣/١٩)،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يحدد هذا القرار الإجراءات التي تترتب على ورثة المتوفى، من أصحاب المؤسسات الفردية أو المهن غير الملزم أصحابها بالانتساب الى نقابة لممارستها، في حال رغبتهم بالاستمرار في نشاط مورثهم ، أو في حال رغبتهم بعدم متابعة النشاط، والأحكام التي يتوجب على الوحدات المالية المختصة بالضرائب والرسوم التي تحققها مديرية المالية العامة، الالتزام بها لمعالجة تلك الحالات.

المادة الثانية: يترتب على ورثة المتوفى الإلتزام بأحكام النصوص القانونية والتطبيقية ذات الصلة لا سيما أحكام المادة ٣٣ من القانون رقم ٢٠٠٨/٤٤ (قانون الإجراءات الضريبية) وأحكام البند ٦ من المادة ٤٩ من القرار رقم ١/٤٥٣ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٢ (تحديد دقائق تطبيق القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (قانون الإجراءات الضريبية)) لجهة:

- تقديم تصريح بالتوقف عن العمل للمتوفى (نموذج م٦) خلال مهلة شهرين من تاريخ الوفاة.
- تقديم التصريح عن نتائج أعمال المتوفى عن الفترة الممتدة من أول السنة المالية ولغاية تاريخ الوفاة، خلال مهلة شهرين من تاريخ الوفاة.
- تقديم كافة التصاريح الضريبية غير المصرح عنها لغاية تاريخ الوفاة، ضمن مهلها القانونية، أو ضمن مهلة شهرين من تاريخ الوفاة إذا كانت المهلة القانونية تتجاوز مهلة الشهرين.
- تقديم التصريح الضريبي الدوري عن الفترة الضريبية التي حصلت خلالها الوفاة ولغاية تاريخ الوفاة، ضمن مهلته القانونية، أو ضمن مهلة شهرين من تاريخ الوفاة إذا كانت المهلة القانونية تتجاوز مهلة الشهرين.
- تسديد كافة الضرائب المتوجبة لغاية تاريخ الوفاة.

المادة الثالثة: في حال لم يرغب الورثة مجتمعين بمتابعة نشاط المؤسسة أو المهنة:
تطبق الإجراءات الضريبية وفقاً لما يلي:

- **في ما خصّ الضريبة على الدخل:**

في حال تفرغ الورثة عن المؤسسة أو عن المهنة أو عن العناصر الأساسية لكل منهما، للغير، وكانت قيمة التفرغ أعلى من قيمة التخمين الذي على اساسه احتسب رسم الانتقال، تتوجب ضريبة المادة ٤٥ من قانون ضريبة الدخل، على أن تحتسب قيمة تخمين العناصر المتفرغ عنها كما دخلت في عناصر التركة، كسعر كلفة على المتفرغين.

- **في ما خصّ الضريبة على القيمة المضافة:**

- في حال تفرغ الورثة عن المؤسسة أو عن المهنة أو عن العناصر الأساسية لكل منهما، للغير، تخضع هذه العملية للضريبة على القيمة المضافة وفقاً لأحكام المادة ٢ من القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ (الضريبة على القيمة المضافة وتعديلاته) المتعلقة بالعمليات الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة إلاّ إذا استوفت عملية التفرغ الشروط المنصوص عليها في

المرسوم رقم ٧٢٩٨ تاريخ ٢٠٠٢/٠١/٢٦ المتعلق بعملية التفرغ عن عناصر المؤسسة الأساسية.

- في حال احتفظ الورثة بالمؤسسة أو بعناصرها الأساسية أو بعناصر المهنة، تخضع هذه العملية للضريبة على القيمة المضافة وفقاً لأحكام المادة ٨ من القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ (الضريبة على القيمة المضافة وتعديلاته) المتعلقة بتسليم الخاضع للضريبة أموالاً لنفسه.
- في حال وجود رصيد مدور قابل للاسترداد في التصريح الدوري، للمؤسسة أو المهنة المنتقلة بالإرث، العائد لآخر فترة ضريبية يتوجب التصريح عنها، يمكن للورثة تقديم طلب استرداد.

المادة الرابعة: في حال أراد كافة الورثة أو بعض منهم الاستمرار في نشاط مورثهم:

أولاً:

لا تتوجب الضريبة على القيمة المضافة على العناصر المادية وغير المادية نظرًا لاستمرارية النشاط، وتحدد الموجبات والمعالجة الضريبية خلال الفترة الإنتقالية الممتدة بين تاريخ الوفاة وتاريخ تسجيل الورثة لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة وفقاً للبنود المعددة أدناه.

ثانيًا:

تحدد الموجبات الضريبية كما يلي:

- تقديم مباشرة عمل وفقًا للنموذج (م١) خلال مهلة شهرين من تاريخ الوفاة، كشركة فعلية تضم ورثة المتوفى.
- تقديم طلب تسجيل في مديرية الضريبة على القيمة المضافة خلال مهلة شهرين من تاريخ الوفاة في حال كانت مؤسسة المتوفى أومهنته مسجلة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة، ويعتبر تاريخ توفر شروط الخضوع هو تاريخ الوفاة، وتكون أول فترة ضريبية يتوجب التصريح عنها هي الفترة الممتدة من اليوم التالي لتاريخ الوفاة ولغاية نهاية الفترة الضريبية نفسها.
- في حال كانت مهلة الشهرين لمباشرة العمل والتسجيل في الضريبة على القيمة المضافة تتخطى المهلة القانونية للتصريح الدوري عن الفترة الضريبية الأولى المتوجب التصريح عنها من قبل الشركة الفعلية، على الشركة المبادرة الى التسجيل قبل انتهاء مهلة التصريح الدوري عن تلك الفترة الضريبية.

- في حال لم تكن مؤسسة المتوفى أو مهنته مسجلة لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة، تصبح الشركة الفعلية خاضعة للضريبة على القيمة المضافة، في نهاية الفصل الذي يبلغ فيه مجموع رقم أعمالها مع رقم أعمال الفصول الثلاثة المتتالية السابقة، بما فيها الفصول التي كان يمارس المتوفى عمله خلالها، رقم الأعمال الملزم للخضوع للضريبة.
- تقديم التصاريح العائدة لضريبة الدخل من قبل الشركة الفعلية وفقًا لطريقة التكليف ذاتها التي كان يعتمدها المتوفى.

ثالثًا:

- يسمح للشركة الفعلية أن تحصّل الضريبة على القيمة المضافة وأن تمارس حق الحسم بموجب فواتير مبيعات أو مشتريات و/أو مصاريف أو مستندات مماثلة عائدة للمؤسسة أو المهنة المنتقلة بطريق الإرث والمسجلة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة، خلال الفترة الممتدة من اليوم التالي لتاريخ الوفاة ولغاية تاريخ استلامها شهادة تسجيلها لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة.
- في حال وجود رصيد مدور قابل للاسترداد في التصريح الدوري للمؤسسة أو المهنة المنتقلة بالإرث، العائد لآخر فترة ضريبية يتوجب التصريح عنها، يتم تدوير الرصيد في أول تصريح دوري عائد للشركة الفعلية.

رابعًا:

في حال عدم التزام الشركة الفعلية بالموجبات المذكورة أعلاه، عندها تفرض عليها الغرامات القانونية المتوجبة. على أن تعتبر عائدة للشركة الفعلية، التصاريح الضريبية (نموذج ق١-٢) المقدمة من قبلها ، باسم مؤسسة المتوفى او مهنته، عن الفترات اللاحقة لتاريخ الوفاة، كما تعتبر مسددة من قبل الشركة الفعلية المبالغ المسددة من قبلها على الرقم الضريبي العائدة لمؤسسة المتوفى او مهنته، عن الفترات اللاحقة لتاريخ الوفاة. وتقوم الوحدة المالية المختصة بربط التصاريح الضريبية والمبالغ المسددة على الرقم الضريبي للشركة الفعلية.

خامسًا:

إذا قام وريث أو أكثر بالتنازل عن حصته الإرثية في المؤسسة أو المهنة كليًا أو جزئيًا لصالح أحد الورثة أو لصالح بقية الورثة أو لصالح الغير:

تطبق الإجراءات الضريبية وفقاً لما يلي:

في ما خصّ الضريبة على الدخل:

- يتوجب على المتفرغ او المتفرغين تقديم تصريح عن عملية التفرغ مرفقًا به صورة عن عقد التفرغ وتسديد ضريبة المادة ٤٥ المتوجبة خلال مهلة شهرين من تاريخ التفرغ. على أن تحتسب قيمة تخمين العناصر المتنازل عنها كما دخلت في عناصر التركة كسعر كلفة على المتفرغ أو المتفرغين.
- تقوم الوحدة المالية المختصة بتعديل المعلومات على نظام الضرائب sigtas في ضوء عملية التفرغ.
- تفرض الغرامات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الضريبية على الورثة في حال عدم الالتزام بالمهلة المحددة والموجبات الضريبية المحددة.

في ما خصّ الضريبة على القيمة المضافة:

- لا تخضع هذه العملية للضريبة على القيمة المضافة.

المادة الخامسة: يُعمل بهذا القرار فور صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الالكتروني الخاص بوزارة المالية.

وزير المالية

علي حسن خليل

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات – ضريبة الدخل

م١

مباشرة عمل

شركات

ص١/٢

١ – تعريف:

اسم الشركة:.....

الشهرة التجارية:..... رقم السجل التجاري.....

منطقة السجل التجاري: ..... المحكمة التجارية:.....

تاريخ التسجيل:...../...../..... الجنسية..... مدة الشركة:.....

هل تستفيد الشركة من إعفاءات ضريبية؟ كلا نعم مدة الإعفاء .....

تاريخ مباشرة العمل ...../...../.....
اليوم الشهر السنة

الشكل القانوني		
مساهمة محدودة المسؤولية توصية بالأسهم	هولدنغ أوف شور تضامن	توصية بسيطة غير حدد: .....

٢ – العنوان:

عنوان المركز الرئيسي

محافظة:.....قضاء:.....منطقة:.....حي:.....

شارع:.....مبنى:.....الطابق..... المنطقة العقارية:.....

رقم العقار/القسم:...../..... طريقة الإشغال: ملك إيجار استثمار تسامح هاتف:..... هاتف:..... فاكس:.....

الرمز البريدي:.....ص.ب. رقم:..... منطقة:..... البريد الإلكتروني (e-mail):.....

محل الإقامة المختار لتبليغ

محافظة:.....قضاء:.....منطقة:.....حي:.....

شارع:.....مبنى:.....الطابق..... المنطقة العقارية:.....

رقم العقار/القسم:...../..... طريقة الإشغال: ملك إيجار استثمار تسامح هاتف:..... هاتف:..... فاكس:.....

الرمز البريدي:.....ص.ب. رقم:..... منطقة:..... البريد الإلكتروني (e-mail):.....

الشخص المكلف بتبليغ البريد:

الاسم الكامل:..... **رقم تسجيله**(لدى وزارة المالية): **هاتف:**.....

٣ – نوع النشاط

وصف النشاط الرئيسي: _____

_____

النشاط الثاني: _____ النسبة .....%

النشاط الثالث: _____ النسبة .....%

طريقة البيع		خاص بالإدارة
جملة	مفرق	رمز النشاط

	الاسم الكامل	رقم التسجيل (لدى وزارة المالية)	هاتف	فاكس
رئيس مجلس الإدارة				
المدير العام				
الشريك المفوض بالتوقيع عن الشركة				
ممثل الشركة القانوني				

خاص بالإدارة

رقم التسجيل (لدى وزارة المالية)

منطقة التكليف..... طريقة التكليف حقيقي مقطوع

تاريخ الورود ...../...../.....
اليوم الشهر السنة

أنا الموقع أدناه أشهد بصحة المعلومات التي ينطوي عليها هذا التصريح.

اسم الموقع.....الصفة.....

رقمه الضريبي (في حال وجوده)

التوقيع.....

في ...../...../.....
اليوم الشهر السنة

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات – ضريبة الدخل

أسماء الشركاء أو المساهمين الرئيسيين

م١

ص٢/٢

مساهمون شركاء

	الاسم	الصفة	رقم التسجيل (لدى وزارة المالية)	نسبة الأسهم أو الحصص المملوكة
١				
٢				
٣				
٤				
٥				
٦				
٧				
٨				
٩				
١٠				
١١				
١٢				
١٣				
١٤				
١٥				
	مساهمون مختلفون: أسهم اسمية			
	مساهمون مختلفون: أسهم لحامله			
	المجموع العام			

- في حال لم يكن للشريك او للمساهم رقم تسجيل في وزارة المالية، الرجاء إرفاق نموذج تعريف شريك أو مساهم م٢.
- يذكر جميع الشركاء في شركات الأشخاص أو المحدودة المسؤولية، وتضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لاستيعاب جميع هؤلاء الشركاء.
- يذكر جميع الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة، عندما لا يتجاوز عددهم الخمسة عشر مساهما، وإذا تجاوز عددهم الخمسة عشر مساهما، فيتم ضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لتدوين فقط المساهمين الذين تتجاوز حصصهم الواحد بالمئة من رأس مال الشركة، ويكتفى بجمع باقي حملة الأسهم ضمن خانة "مساهمون مختلفون" من دون إرفاق نموذج تعريف شريك أو مساهم م٢.
- يذكر في حقل الصفة، وفقا لشكل الشركة القانوني، إذا كان الشريك مفوضاً، موصياً، متضامناً، موصيا قاصر، أو موصياً تصرّح عنه الشركة، أو إذا كان المساهم يشغل منصب رئيس او عضو مجلس الادارة.

أنا الموقع أدناه أشهد بصحة المعلومات التي ينطوي عليها هذا التصريح.

اسم الموقع..... الصفة..... رقمه الضريبي (في حال وجوده)

التوقيع..... في ...../...../.....

اليوم الشهر السنة

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات - ضريبة الدخل

تصريح توقف عن العمل

م٦

١- تعريف

اسم الشركة/المؤسسة/ صاحب المهنة: _____ رقم التسجيل (لدى وزارة المالية) |_|_|_|_|_|_|_|

الشهرة التجارية: _____ رقم السجل التجاري: _____ منطقة السجل التجاري: _____

الشكل القانوني: _____ منطقة التكليف: _____ طريقة التكليف: _____

مسجل في الضريبة على القيمة المضافة: ☐ نعم ☐ لا

٢- العنوان:

عنوان المركز الرئيسي

محافظة: _____ قضاء: _____ منطقة: _____ حي: _____

شارع: _____ مبنى: _____ الطابق: _____ المنطقة العقارية: _____

رقم العقار/القسم: _____/_____ طريقة الإشغال: ☐ ملك ☐ إيجار ☐ استثمار ☐ تسامح هاتف: _____ هاتف: _____ فاكس: _____

الرمز البريدي: _____ ص.ب. رقم: _____ منطقة: _____ البريد الالكتروني (e-mail): _____

٣- الرجاء أخذ العلم بأننا توقفنا عن العمل بتاريخ _____/_____/_____ وذلك للسبب المبين أدناه:

اليوم الشهر السنة

تحديد سبب التوقف عن العمل:

☐ حلول الأجل المحدد للشركة
☐ اتمام المشروع الذي أسست من أجله الشركة/المؤسسة
☐ زوال موضوع المشروع نفسه واستحالة إتمامه
☐ إندماج الشركة مع شركة أخرى
☐ إنضمام الشركة/المؤسسة الى شركة/مؤسسة أخرى
☐ بيع المؤسسة/الشركة
☐ صدور حكم قضائي ببطلان الشركة/المؤسسة
☐ إفلاس الشركة/المؤسسة وتصفيتها نهائيا
☐ مشيئة الشركاء/المساهمين/صاحب المؤسسة
☐ أسباب أخرى، حدد: _____

هل التوقف عن العمل نهائي؟ ☐ نعم ☐ لا في حال لا، حدد تاريخ معاودة العمل _____/_____/_____

اليوم الشهر السنة

٤- التوقف بسبب البيع

اسم المشتري: _____ مسجل في وزارة المالية؟ ☐ نعم ☐ لا في حال نعم رقم تسجيله: |_|_|_|_|_|_|_|

(لدى وزارة المالية)

قيمة البيع الاجمالية: _____ ل.ل. تاريخ البيع _____/_____/_____

اليوم الشهر السنة

عنوان المشتري:

محافظة: _____ قضاء: _____ منطقة: _____ حي: _____

شارع: _____ مبنى: _____ الطابق: _____ المنطقة العقارية: _____

رقم العقار/القسم: _____/_____ طريقة الإشغال: ☐ ملك ☐ إيجار ☐ استثمار ☐ تسامح هاتف: _____ هاتف: _____ فاكس: _____

الرمز البريدي: _____ ص.ب. رقم: _____ منطقة: _____ البريد الإلكتروني (e-mail): _____

خاص بالإدارة

تاريخ الورود _____/_____/_____

اليوم الشهر السنة

ملاحظات _____

أنا الموقع أدناه أشهد بصحة المعلومات التي ينطوي عليها هذا التصريح.

اسم الموقع: _____ الصفة: _____

رقمه الضريبي: |_|_|_|_|_|_|_|

هاتف: _____ فاكس: _____

التوقيع _____

في _____/_____/_____

اليوم الشهر السنة

تنبيه : لا يعتد بأي نموذج جرى التعديل عليه يدويا لجهة تغيير الفترة الضريبية أو رقم المستند أو رقم التسجيل أو اسم المكلف واعتباره باطلا مع ما قد يتبع ذلك من إجراءات.

الجمهورية اللبنانية — الضريبة على القيمة المضافة VAT — وزارة المالية

ق ١-٢ تصـــريح دوري

رقم المستند:

رقم التسجيل
في الضريبة على القيمة المضافة

									-			

عن الفترة : من اليوم الشهر السنة إلى اليوم الشهر السنة

تاريخ انتهاء مهلة التصريح : اليوم الشهر السنة

في حال تمديد مهلة التصريح استثنائيا وفقا لاحكام المادة ٣٩ من قانون الإجراءات الضريبية

تاريخ انتهاء مهلة التصريح : اليوم الشهر السنة

اسم المكلف .....

الشهرة التجارية .....

العنوان

محافظة ..... قضاء ..... منطقة .....

حي ..... شارع ..... مبنى ..... ط. .....

الرمز البريدي ..... ص.ب. رقم ..... المنطقة .....

هاتف ..... هاتف ..... فاكس .....

البريد الإلكتروني (e-mail): .....

	المبلغ الإجمالي ل.ل.(١)	الضريبة المستحقة للدفع ل.ل.(٢)	الضريبة القابلة للحسم ل.ل.(٣)
الإيـــرادات			
صافي الإيرادات الخاضعة	١٠٠		
سلفات مقبوضة عن عمليات خاضعة	١١٠		
صافي الإيرادات الخاضعة المحتسبة ضريبتها مسبقاً لدى المنبع	١٢٠		
صافي الإيرادات المعفاة مع حق الحسم	١٣٠		
صافي الإيرادات المعفاة دون حق الحسم	١٤٠		
صافي الإيرادات الخارجة عن نطاق الضريبة	١٥٠		
صافي مبيع أصول ثابتة خاضعة	١٦٠		
صافي مبيع أصول ثابتة غير خاضعة	١٦٥		
ضريبة مستحقة للدفع عن مبالغ مستحقة لغير المقيمين	١٧٠		
مختلف الشرح :*	١٨٠		
المجموع	١٩٠		
المشـــتريات والأعبـاء			
صافي المشتريات** (+/-) قيمة التغيير في المخزون في حال وجوده	٢٠٠		
صافي الأعباء **	٢١٠		
سلفات مدفوعة عن عمليات خاضعة	٢٢٠		
صافي مشتريات أصول ثابتة **	٢٣٠		
مبالغ مشتريات محتسبة ضريبتها مسبقا لدى المنبع	٢٤٠		
المجموع	٢٥٠		

	المبلغ ل.ل.(١)
الضريبة المستحقة للدفع	٣٠٠
تنزيل: الرصيد المدور من الفترة الضريبية السابقة بعد تنزيل المبلغ المطلوب إسترداده في حال وجوده	٣١٠
تنزيل: ضريبة قابلة للحسم عن الفترة الحالية	٣٣٠
صافي الضريبة المستحقة للدفع	٣٤٠
رصيد مدور قابل للإسترداد ***	٣٥٠
المبلغ الذي أجري به مقاصة (من طلب الاسترداد ق٧-٣ حادة(١)٢٧٠)	٣٥٥
غرامة المادة ١٠٧ التأخير في تقديم طلب التسجيل من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦٠
غرامة المادة ١٠٩ التأخر أو عدم تقديم التصريح الضريبي من قانون الاجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦١
غرامة المادة ١١٠ التصاريح الضريبية غير الصحيحة من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦٢
غرامة المادة ١١١ الإغفال عن التصريح بمعلومات من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦٣
غرامة المادة ١١٣ المخالفات المتعلقة بالفواتير البند ١ من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦٤
غرامة المادة ١١٣ المخالفات المتعلقة بالفواتير البند ٢ من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦٥
غرامة المادة ١١٤ عدم مسك السجلات والمستندات المحاسبية من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦٦
غرامة المادة ١١٥ عرقلة إجراءات المراقبة الضريبية من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦٧
غرامة المادة ١٥٠ اصدار فاتورة مخالفة للقانون من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤	٣٦٨
إجمالي المتوجب دفعه ****	٣٧٠

اسم الشخص الذي ساهم بتحضير النموذج

الإسم الكامل ..... الصفة ..... رقم التسجيل (لدى وزارة المالية) : .....

العنوان محافظة ..... قضاء ..... منطقة ..... حي ..... شارع .....

مبنى ..... ط. ..... هاتف ..... فاكس .....

البريد الإلكتروني (e-mail): .....

إفادة	خاص بالإدارة
أنا الموقع أدناه أشهد بصدق وصحة المعلومات التي ينطوي عليها هذا التصريح	تاريخ الورود أو الإيداع بالبريد اليوم الشهر السنة
إسم الموقع	رقم إيصال التصريح .....
الصفة	إسم مستلم التصريح .....
التوقيع ..... التاريخ اليوم الشهر السنة	التوقيع .....

* من ليلاً إجازة مجوهرات، الرجاء تعبئة الملحق "ق ١٢-٢"

** يرجى تعبئة الملحق "ق ١١-٢" من أجل تعبئة هذه الخانة.

*** في حال كان مقدم التصريح له الحق بالإسترداد عن هذه الفترة الضريبية، يرفق طلب إسترداد الضريبة على القيمة المضافة.

**** يدور لصالح الخزينة كسر الألف ليرة إلى ألف ليرة، ويستعمل نموذج إشعار الدفع "ص٤" لتأدية الضريبة.

نموذج ق ١-٢ طبعة ٩ - الضريبة على القيمة المضافة - ٢٠١٠

الجمهورية اللبنانية — الضريبة على القيمة المضافة VAT — وزارة المالية

ق ١١-٢ ملحق التصريح الدوري لحق الحسم الجزئي رقم المستند:

رقم التسجيل
في الضريبة على القيمة المضافة

اسم المكلف

الشهرة التجارية

عن الفترة : من (اليوم الشهر السنة) إلى (اليوم الشهر السنة)

تاريخ إنتهاء مهلة التصريح : (اليوم الشهر السنة)

في حال تمديد مهلة التصريح إستثنائيا وفقا لأحكام المادة ٣٩ من قانون الإجراءات الضريبية

تاريخ إنتهاء مهلة التصريح : (اليوم الشهر السنة)

إحتساب الضريبة القابلة للحسم

	المبلغ ل.ل. (١)	الضريبة القابلة للحسم ل.ل. (٢)
المشتريات (+/-) قيمة التغير في المخزون في حال وجوده		
مجموع صافي المشتريات المستعملة للقيام فقط بعمليات تتيح حق الحسم (+/-) قيمة التغير في المخزون في حال وجوده	٦٠٠	
مجموع صافي المشتريات المستعملة فقط للقيام بعمليات لا تتيح حق الحسم (+/-) قيمة التغير في المخزون في حال وجوده	٦١٠	
مجموع صافي المشتريات التي لا يمكن تحديد وجهة إستعمالها * (+/-) قيمة التغير في المخزون في حال وجوده	٦٢٠	
المجموع (٦٠٠ + ٦١٠ + ٦٢٠)	٦٣٠	
الأعباء		
مجموع صافي الأعباء المستعملة للقيام فقط بعمليات تتيح حق الحسم	٦٤٠	
مجموع صافي الأعباء المستعملة فقط للقيام بعمليات لا تتيح حق الحسم	٦٥٠	
مجموع صافي الأعباء التي لا يمكن تحديد وجهة إستعمالها *	٦٦٠	
المجموع (٦٤٠ + ٦٥٠ + ٦٦٠)	٦٧٠	
الأصول الثابتة		
مجموع صافي مشتريات الأصول الثابتة المستعملة فقط للقيام بعمليات تتيح حق الحسم	٦٨٠	
مجموع صافي مشتريات الأصول الثابتة المستعملة فقط للقيام بعمليات لا تتيح حق الحسم	٦٩٠	
مجموع صافي مشتريات الأصول الثابتة التي لا يمكن تحديد وجهة إستعمالها *	٧٠٠	
المجموع (٦٨٠ + ٦٩٠ + ٧٠٠)	٧١٠	

* تحتسب الضريبة القابلة للحسم في الخانات التالية ٦٢٠(٢)، ٦٦٠(٢) و ٧٠٠(٢) على النحو التالي :

(إجمالي الإيرادات التي تتيح حق الحسم/ إجمالي الإيرادات) X الضريبة المدفوعة التي لا يمكن تحديد وجهة إستعمالها

يقصد بـ :

إجمالي الإيرادات التي تتيح حق الحسم : مجموع الخانات (١٠٠(١) + ١٢٠(١) + ١٣٠(١) + ١٦٠(١) + ١٨٠(١) الخاضعة) من التصريح الدوري ق١-٢.

إجمالي الإيرادات : مجموع الخانات (١٠٠(١) + ١٢٠(١) + ١٣٠(١) + ١٤٠(١) + ١٥٠(١) + ١٦٠(١) + ١٦٥(١) + ١٨٠(١)) من التصريح الدوري ق١-٢.

اسم الشخص الذي ساهم بتحضير النموذج

الإسم الكامل ... الصفة ... رقم التسجيل (في ورد المالية)

العنوان محافظة ... قضاء ... منطقة ... حي ... شارع ...

مبنى ... ط ... هاتف ... فاكس ...

البريد الالكتروني (e-mail):

إفادة	خاص بالإدارة
أنا الموقّع أدناه أشهد بصدق وصحة المعلومات التي ينطوي عليها هذا الملحق	تاريخ الورود أو الإيداع بالبريد (اليوم الشهر السنة)
إسم الموقّع	رقم الإيصال
الصفة	إسم المستلم
التوقيع التاريخ (اليوم الشهر السنة)	التوقيع

نموذج ق ١١-٢ ملحق ٢ - الضريبة على القيمة المضافة - ٢٠١٠

الجمهورية اللبنانية — الضريبة على القيمة المضافة VAT — وزارة المالية

ق ١٣-٢

ملحق بأسماء الموردين والزبائن المحليين
أكبر عشرة موردين وأكبر عشرة زبائن

رقم المستند:

اسم المكلف

الشهرة التجارية

رقم التسجيل في الضريبة على القيمة المضافة

عن الفترة : من اليوم الشهر السنة إلى اليوم الشهر السنة

تاريخ انتهاء مهلة التصريح : اليوم الشهر السنة

في حال تمديد مهلة التصريح إستثنائيا وفقا لأحكام المادة ٣٩ من قانون الإجراءات الضريبية تاريخ انتهاء مهلة التصريح : اليوم الشهر السنة

بيان بأسماء الموردين (أكبر عشرة موردين)

	إسم المورد	رقم التسجيل (لدى وزارة المالية)	قيمة المشتريات خلال الفترة الحالية
١		-	
٢		-	
٣		-	
٤		-	
٥		-	
٦		-	
٧		-	
٨		-	
٩		-	
١٠		-	

بيان بأسماء الزبائن (أكبر عشرة زبائن)

	اسم الزبون	رقم التسجيل (لدى وزارة المالية)	قيمة المبيعات خلال الفترة الحالية
١		-	
٢		-	
٣		-	
٤		-	
٥		-	
٦		-	
٧		-	
٨		-	
٩		-	
١٠		-	

إسم الشخص الذي ساهم بتحضير التصريح

الإسم الكامل ..... الصفة ..... رقم التسجيل (لدى وزارة المالية) .....

العنوان محافظة ..... قضاء ..... منطقة ..... حي ..... شارع .....

مبنى ..... ط ..... هاتف ..... فاكس .....

إفادة

أنا الموقّع أدناه أشهد بصدق وصحة المعلومات التي ينطوي عليها هذا التصريح

إسم الموقّع ..... الصفة .....

التاريخ اليوم الشهر السنة التوقيع .....

نموذج ق ١٣-٢ طبعة ٢٠١٠ - الضريبة على القيمة المضافة

الجمهورية اللبنانية — الضريبة على القيمة المضافة VAT — وزارة المالية

ق١٢-٢ ملحق خاص بأنشطة الذهب والمجوهرات

رقم المستند:

رقم التسجيل
في الضريبة على القيمة المضافة

اسم المكلف

عن الفترة : من (اليوم الشهر السنة) إلى (اليوم الشهر السنة)

تاريخ إنتهاء مهلة التصريح : (اليوم الشهر السنة)

السهرة التجارية

في حال تمديد مهلة التصريح استثنائيا وفقا لأحكام المادة ٣٩ من قانون الإجراءات الضريبية

تاريخ إنتهاء مهلة التصريح : (اليوم الشهر السنة)

		المبلغ ل.ل. (١)	الضريبة المستحقة للدفع ل.ل. (٢)
صافي مبيعات مصنوعات الصياغة من الذهب أو من المعادن الثمينة الأخرى	٨٠٠		
صافي مبيعات مصنوعات الصياغة التي يدخل فيها أحجار كريمة أو شبه كريمة	٨١٠		
مبالغ خاضعة متعلقة بمصنوعات الصياغة من الذهب أو من المعادن الثمينة الأخرى	٨٢٠		
مبالغ خاضعة متعلقة بمصنوعات الصياغة التي يدخل فيها أحجار كريمة او شبه كريمة	٨٣٠		
صافي مبيعات تصدير مصنوعات الصياغة	٨٤٠		
المجموع	٨٥٠		

لإحتساب الضريبة المستحقة للدفع، الرجاء تكملة المبالغ في التصريح الدوري "ق١-٢".

اسم الشخص الذي ساهم بتحضير النموذج

الإسم الكامل ..... الصفة ..... رقم التسجيل (في وزارة المالية) .....

العنوان محافظة ..... قضاء ..... منطقة ..... حي ..... شارع .....

مبنى ..... ط ..... هاتف ..... فاكس .....

البريد الإلكتروني (e-mail):

إفادة	خاص بالإدارة
أنا الموقع أدناه أشهد بصدق وصحة المعلومات التي ينطوي عليها هذا الملحق	تاريخ الورود او الإيداع بالبريد (اليوم الشهر السنة)
اسم الموقع	رقم الإيصال .....
الصفة	اسم المستلم .....
التوقيع ..... التاريخ (اليوم الشهر السنة)	التوقيع .....

ملاحظة : يستعمل هذا الملحق فقط للمؤسسات التي تمارس تجارة الذهب والمجوهرات.